



دولة الإمارات العربية المتحدة الهيئة الاتحادية للموارد البشرية الحكومية

عين على... لائحة الموارد البشرية في الجهات الاتحادية المستقلة



الحالة :-

ماهي شروط منح الإجازة بدون راتب .

المعالجة القانونية :-

طبقاً لنص المادة (82) من لائحة الموارد البشرية في الجهات الاتحادية المستقلة فإنه :

"يجوز منح الموظف إجازة بدون راتب لمدة لا تتجاوز ثلاثين يوماً في السنة الواحدة شريطة أن تتوافر لدى الموظف أسباباً جدية تقتضي منحه هذه الإجازة " إضافة للشروط التالية:-

أ- ألا يكون للموظف رصيد من الإجازات السنوية .

ب-ألا يؤثر منح الإجازة بدون راتب على سير وانتظام العمل في ضوء مقتضيات ومصصلحة العمل .

علماً بأنه لا تحتسب مدة الإجازة بدون راتب من ضمن مدة خدمة الموظف كما لا يحتسب عنها إجازة سنوية .

كما أن العطلات الأسبوعية والرسمية التي تتخلل مدة الإجازة بدون راتب تعتبر جزءاً منها .

عين على لائحة الموارد البشرية في الجهات الاتحادية المستقلة، رسالة قانونية إلكترونية أسبوعية، تصدر عن الهيئة الاتحادية للموارد البشرية الحكومية وتسلسل الضوء على اللائحة، وتطرح في كل مرة وضماً أو حالة، والمعالجة القانونية لها.

Federal Authority For Government Human Resources | الهيئة الاتحادية للموارد البشرية الحكومية

الموقع الإلكتروني www.fahr.gov.ae

تويتر @FAHR_UAE

البريد الإلكتروني info@fahr.gov.ae

هاتف +971 2 4036000

فاكس +971 2 6266767

هاتف +971 4 2319000

فاكس +971 4 2959888

ص.ب 2350، أبو ظبي، الإمارات العربية المتحدة

PO Box 2350 Abu Dhabi, United Arab Emirates

ص.ب 5002، دبي، الإمارات العربية المتحدة

PO Box 5002 Dubai, United Arab Emirates